

فتاوى الألبانى } } 9522 } حكم صرف الصدقات المخصصة لشىء

ما في شىء آخر

محمد ناصر الدين الألبانى

شايفين ميزان التبرعات طبعا اذا كان مال معين مخصص للمعونات هذا هذا البلد الاسلامية وعندي وفي مثلا بلاد اخرى ما اسمها التوحيد هل يجوز ان يحول هذا المال الى اخر - [00:00:00](#)

هل انت تريد القسم الاول من سؤالك انه اعطي هذا المال ليعطى لناس معينين. نعم. هل ت يريد انت ان تعطيه لناس اخرين. نعم الا اذا كنت بتاع الفقيه لان صرف الايمان - [00:00:20](#)

من اشخاص معينين به معصية ما اعتقاد انه هذا هو سؤال اول يا شيخ يكون الاول مثلا لا يصلني ولا يقيم ولا له علاقة بالفم الا انه يتشهد فقط - [00:00:44](#)

قلت لك وانا في نفسك الاخوان ده نعم موحدين ولكن الناس العاطفة الان يتبرعون للهردف بكثير يعني اما اخواننا منا اخرين في البلاد العربية الاخرى في بلاد الاسلام الاخرى من اهل التوحيد - [00:01:07](#)

فاريد ان مثلا الاخز جزء من هذا التبرع الى هؤلاء اصرف هذا المال ناس من كفار ذنوبهم ما تصلح الاخرين المسلمين المهم السؤال يا شيخ العزيز السوري انت بتسلموا على بعضكم النهار - [00:01:30](#)

جزاك الله خيرا الذي صاحبنا بيعرف انه الشيخ عجوز. الله المستعان. عجوز. الله يبارك فيك خزائن الرحمن تأخذ بيدهك الى الجنة - [00:02:19](#)